الهيئة العامة للرياضة

قرار رقم (7) لسنة 2021

بتعديل بعض أحكام القرار رقم (11) لسنة2018

بشأن الاتحاد الكويتي للرياضة للجميع وتعديلاته

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة.

وزير الإعلام والثقافة ووزير الدولة لشئون الشباب.

بعد الاطلاع على:

- المرسوم بقانون رقم (31) لسنة 1978 بشأن قواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي،
- والقانون رقم (97 لسنة 2015) بإنشاء الهيئة العامة للرياضة،
- والقانون رقم (87 لسنة 2017) الصادر بشأن الرياضة المعدل بالقانون رقم (107) لسنة 2018،
- والمرسوم رقم (18) لسنة 2021 الصادر بتشكيل الحكومة،
- وقرار مجلس الوزراء رقم (1525 لسنة 2018) بتشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة،
- وعلى القرار رقم (11) لسنة 2018 الصادر بإنشاء الاتحاد الكويتي للرياضة للجميع و تعديلاته،
- وعلى اجتماع مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة الثالث عشر المنعقد بتاريخ 2021/01/10 م الذي قرر فيه الموافقة على إعادة تشكيل مجلس إدارة الاتحاد الكويتي للرياضة للجميع ،
- وللمصالح العام،

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com

قـــرر

مـــادة أولى

يستبدل بنص المادة رقم (4) من القرار رقم (11) لسنة 2018 الصادر بشأن إنشاء الاتحاد الكويتي للرياضة للجميع وتعديلاته – النص التالي:

يُشكل مجلس إدارة الاتحاد الكويتي للرياضة للجميع من أحد عشر عضواً و التالي أسماؤهم:

م	الاسم	الصفة
1	السيد/ محمود أحمد حسين أبل	رئيساً
2	السيد / مشعل رشيد راشد السبيعي	نائب الرئيس
3	السيد /جمال فرحان المبيلش	عضوا
4	السيد / عبد العزيز مبارك الخجيل	عضواً
5	السيدة/ سارة فؤاد المرهون	عضواً
6	السيدة / نجاة خالد الصايغ	عضواً
7	السيدة/ مريم هارون خاجه	عضواً
8	السيد / عبد المحسن صالح البابطين	عضواً
9	السيد/ محمد إبراهيم بوربيع	عضواً
10	السيد / أحمد عبدالعزيز الماجد	عضواً
11	السيد/ د. مساعد عبدالله الخياط	عضواً

مـــادة ثانية

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة

وزير الإعلام والثقافة ووزير الدولة لشئون الشباب

عبد الرحمن بداح المطيري

صدر في:28 رمضان 1442هـ

الموافق:10 مايو 2021م